إن الصائم إذا أكل بالبنا للمفعول عنده بما تشتهيه لم تزل تصلي عليه الملائكة أي تستغفر له حتى يفرغ الآكل من طعامه أي من أكل طعامه لأن حضور الطعام عنده يهيج شهوته للأكل فلما كف نفسه وقهرها امتثالا لأمر الشارع استغفرت له الملائكة حم ت هب عن أم عمارة بنت كعب الأنصارية قال ت حسن صحيح

إن الصالحين جمع صالح وهو القائم بحق الحق والخلق يشدد عليهم في الأمور الدنيوية والأخروية لأن أشد الناس بلاء الأمثل فالأمثل كما مر وإنه أي الشأن لا يصيب مؤمنا نكبة أي مصيبة من شوكة فما فوقها أي فما علا إلا حطت عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة أي منزلة عالية في الجنة حم حب ك هب عن عائشة قال الحاكم صحيح وأقروه

إن الصبحة بضم الصاد وسكون الموحدة أي النوم حتى تطلع الشمس تمنع بعض الرزق أي حصوله وفي رواية بإسقاط بعض لما في حديث آخر أن ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الأرزاق وليس من حضر القسمة كمن غاب فالمراد أنها تمنع حصول بعض الرزق حقيقة أو أنها تمحق البركة منه طص عن عثمان بن عفان بسند ضعيف

إن الصبر أي المحمود صاحبه ما كان عند الصدمة الأولى أي الوارد على القلب عند ابتداء المصيبة فهو الصبر المعتبر الدال على ثبات صاحبه وأما بعد فيهون الأمر شيئا فشيئا حم ق ع عن أنس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكي عند قبر فذكره

إن الصخرة بسكون الخاء وتفتح الحجر العظيم فقوله العظيمة دل به على شدة عظمها لتلقى بالبنا للمفعول من شفير جهنم أي حرفها وساحلها فتهوي بها وفي نسخة فيها سبعين عاما وفي نسخة خريفا ما تفضي إلى قرارها أي ما تصل إلى قعرها أراد به وصف عمقها بأنه لا يكاد يتناهى فالسبعين للتكثير ت عن عتبة بضم العين المهملة ثم مثناة فوقية ساكنة ابن غزوان بفتح المعجمة والزاي المازني

إن الصداع بالضم وجع بعض أجزاء الرأس أو كله وهو من مرض الأنبياء والمليلة فعيلة من الململة من الملة التي يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى لا يزالان بالمؤمن وإن كان ذنوبه مثل أحد بفتحتين الجبل المعروف أي عظمه كما وكيفا فما يدعانه أي يتركانه وعليه من ذنوبه مثقال حبة من خردل بل يكفر الله عنه بهما كل ذنب وهذا أرض صبر واحتسب والمراد الصغائر على قياس نظائره حم طب عن أبي الدرداء ضعفه المنذري وغيره

إن الصدق أي مطابقة الأقوال والأفعال للباطن الحال يهدي بفتح أوله أي يوصل صاحبه إلى البر بكسر الموحدة اسم جامع لكل خير وإن البر يهدي إلى الجنة ومصداقه إن الأبرار لفي نعيم وإن الرجل يعني الإنسان ليصدق أي يلازم الإخبار بالواقع حتى يكتب عند الله صديقا بكسر فتشديد للمبالغة والمراد يتكرر منه الصدق ويداوم عليه حتى يستحق اسم المبالغة فيه ويعرف بذلك في العالم العلوي وإن الكذب أي الإخبار بخلاف الواقع يهدي إلى الفجور الذي هو هتك ستر الديانة والميل إلى الفساد وإن الفجور يهدي إلى النار أي يوصل إليها يكون سببا لدخولها وذلك داع لدخولها وإن الرجل يعني الإنسان ليكذب أي يكثر الكذب حتى يكتب عند الله كذابا بالتشديد أي يحكم له بذلك والمراد إظهار

تخلقه

تخلقه بالكتابة في اللوح المحفوظ أو في صحف الملائكة والمضارع في يصدق ويكذب للاستمرار والدوام ق عن ابن مسعود ورمز الحاكم فاستدركه

إن الصدقة فرضها ونفلها لا تزيد المال الذي تخرج منه إلا كثرة في الثواب بمضاعفته إلى أضعاف كثيرة أو في البركة ودفع العوارض عد عن ابن عمر بإسناد ضعيف

إن الصدقة على ذي قرابة أي صاحب قرابة وإن بعد يضعف لفظ رواية الطبراني يضاعف أجرها مرتين لأنها صدقة وصلة وفي كل منهما أجر على حدته طب عن أبي أمامة ضعيف لضعف عبيد بن زحر

إن الصدقة لتطفئ غضب الرب أي سخطه على من عصاه وتدفع ميتة بكسر الميم والإضافة لقوله السوء بفتح السين بأن يموت مصرا على ذنب أو قانطا من الرحمة أو نحو لديغ أو حريق أو غريق أو بهدم ونحوه ت حب عن أنس بإسناد ضعيف

إن الصدقة المعهودة وهي الفرض لا تنبغي أي لا تجوز لآل محمد أي مؤمني بني هاشم والمطلب ثم بين علة التحريم بقوله إنما هي أوساخ الناس أي أدناسهم لأنها تطهر أدرانهم وتزكي أموالهم ونفوسهم فهي كغسالة الأوساخ فلذلك حرمت عليهم حم م عن المطلب بن ربيعة الهاشمي

إن الصدقة لتطفئ عن أهلها أي عن المتصدقين بها لوجه الله خالصا حر القبور أي عذابها أو كربها لأن المتصدق لما أخرج جوع الفقير بها وكسر لهيبه جوزي بتبريد مضجعه جزاء وفاقا وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة من حر الموقف في ظل صدقته بأن تجسد كالطود العظيم فيقف في ظلها طب عن عقبة بن عامر وفيه ابن لهيعة

إن الصدقة يبتغي أي يراد بها وجه الله من سد خلة مسكين أو صلة رحم ونحو ذلك والهدية يبتغى بها وجه الرسول أي النبي صلى الله عليه وسلم وقضاء الحاجة التي قدم عليه الوفد لأجلها طب عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي قال قدم وفد ثقيف على رسول الله ومعهم هدية فقال ما هذه قالوا صدقة فذكره فقالوا بل هدية فقبلها

إن الصدقة أي المفروضة وهي الزكاة كما دل عليه التعريف لا تحل لنا أهل البيت لأنها طهرة وغسول تنفى بها الأدران الخلقية وإن مولى القوم أي عتيقهم من أنفسهم أي حكمه حكمهم في حرمة الزكاة عليه هذا ما وقفه الحنفي ولم يرتض أخذ بظاهره ن ك عن أبي رافع مولى المصطفى قال الحاكم على شرطهما وأقروه وسببه أن رجلا عمل على الصدقة فقال لأبي رافع اصحبني كي تصيب منها قال لا حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله فسأله فذكره

إن الصعيد الطيب أي التراب الخالص طهور بفتح الطاء أي مطهر كاف في التطهير ما لم يجد الماء بلا مانع حسي أو شرعي ولو إلى عشر حجج سنين قاله لمن كان يعزب عن الماء ومعه أهله فيجنب فلا يجد ماء فإذا وجدت الماء بلا مانع فأمسه بشرتك أي أوصله إليها واستعمله في الطهارة من وضوء أو غسل حم ت عن أبي ذر قال ت حسن صحيح

إن الصفا بالقصر أي الحجارة الملس الزلال بالتشديد للام الأولى بضبط المؤلف أي مع